

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 138 @ فلا يصح نكاح محرم ولو بوكيله لخبر مسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا مكره وغير معين كالبيع ولا من جهل حلها له احتياطا لعقد النكاح وفي الزوجة حل وتعيين وخلو مما مر أي من نكاح وعدة فلا يصح نكاح محرمة للخبر السابق ولا إحدى امرأتين للإبهام ولا منكوحة ولا معتدة من غيره لتعلق حق الغير بها واشتراط غير الحل فيها وفي الزوج من زيادتي وفي الولي اختيار وهو من زيادتي وفقد مانع من عدم ذكورة ومن إحرام ورق وصبا وغيرها مما يأتي في موانع الولاية